

MINISTRY OF EDUCATION
OFFICE OF THE MINISTER

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير



DATE : _____

التاريخ : ٢٠١٩ / ١١ / ١٨

REF : ١٠٤٩٧٢٦

الموافق :
الرقم : ٥٥ / ٥

قرار وزاري رقم (١٠٩ / 2019)

إلغاء القرار الوزاري رقم (2008/239) بشأن إلغاء مجلس التربية الخاصة وأمانته واستحداث مراقبات للتربية الخاصة بالمناطق التعليمية

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 1979/4/4م بشأن نظام الخدمة المدنية والراسيم المعدلة له.
- والقرار الوزاري رقم (178) لسنة 1993م بشأن البناء التنظيمي للوزارة.
- والقرار رقم (1993/669) الصادر بتاريخ 1993/9/5م بشأن تحديد اختصاصات الوحدات التنظيمية التابعة لوكيل الوزارة.
- والقرار رقم (30666) لسنة 1998م بشأن نقل تبعية مجلس التربية الخاصة الى قطاع وزير التربية.
- والقرار الوزاري رقم (2001/447) الصادر بتاريخ 2001/8/1م بشأن تحديد اختصاصات مجلس التربية الخاصة.
- وقرار مجلس الوكلاء باجتماعه رقم (2008/1) بتاريخ 2008/1/15م.
- والقرار الوزاري رقم (2008/239) الصادر بتاريخ 2008/6/5م بشأن إلغاء مجلس التربية الخاصة وأمانته واستحداث مراقبات للتربية الخاصة بالمناطق التعليمية.
- والقرار الوزاري رقم (2008/496) الصادر بتاريخ 2008/11/23م بشأن اختصاصات مراقبة التربية الخاصة والوحدات التنظيمية التابعة لها بالمنطقة التعليمية.
- وكتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (201202000160) المؤرخ 2012/1/4م.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.


(فقد تقرر)

أولاً: إلغاء القرار الوزاري رقم (2008/239) الصادر بتاريخ 2008/6/5م بشأن إلغاء مجلس التربية الخاصة وأمانته واستحداث مراقبات للتربية الخاصة بالمناطق التعليمية وكافة الآثار المترتبة عليه.

Handwritten signature

ثانياً: على جميع جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبته.

وزير التربية ووزير التعليم العالي



أ.د. حامد محمد كميخ العازمي



نسخة لكل من:

- مكتب وزير التربية.
- مكتب وكيل الوزارة.
- الوكلاء المساعدون.
- مديري عموم المناطق.
- مكافئة الإدارات وأجهزة الوزارة.
- إدارة التطوير والتممية.
- الملف (ف/ي).

الموزع

علاء محمد